

## الدر المختار

أشد من الذمي وظلم الذمي أشد من المسلم ( ولا بأس بالمسابقة في الرمي والفرس ) والبغل والحمار كذا في الملتقى و المجمع وأقره المصنف هنا خلافا لما ذكره في مسائل شتى فتنبه ( والإبل و ) على ( الأقدام ) لأنه من أسباب الجهاد فكان مندوبا وعند الثلاثة لا يجوز في الأقدام أي بالجعل أما بدونه فيباح في كل الملاعب كما يأتي ( حل الجعل ) وطاب لا أنه يصير مستحقا .

ذكره البرجندي وغيره وعرف البزازي بأنه لا يستحق بالشرط شيء لعدم العقد والقبض ه . ومفاده لزومه بالعقد كما يقول الشافعية فتبصر ( إن شرط لمال ) في المسابقة